

ولا يجوز استعمالها بغير ذلك فلا يستعمل بغير بلائشدة  
 مقصورة او مقطوعة مثلاً ولا يصح تغير قوله ولا سوى  
 بانه ليس لنا في العلل ما يجري مجرى التضاف سوكان التثنية  
 والمخذف لا يلزم في العلل الجارية مجراه ايضاً بانفاذهم نعم  
 وقع في نسخة تقدم ما جرى في العلل مجرى التضاف على قوله  
 وسئل وداً أجرهم وعللها فلا اعتراض المانع به ليس لنا  
 في العلل ما جرى مجرى التضاف سوى اللزم والتثنية و  
 ثم اخذ في بيان اسم اتخذت للاجزاء بنهيها فقال  
 فصد ر بنصب مع ما بعده بالظرفية والعامل فيه تغيرت  
 والصد ر هنا اول البيت وحشوا وهو ما عد الصيد  
 والعروض والفرب قل وعروضاً وهو ليلزة الاخيرة من النصف  
 الاول كما مر وضربها اي ضرب العروض وهو الجزء الاخير  
 من النصف الثاني كما مر فانه اربعة اقسام لا يخون منها  
 الا المذكور ذلا حشوا فيه وما ضرب به فهو عروض كما يعلم  
 مما يأتي في تغيرت الاجزاء اي تغير في صدر البيت

فصد ر وحشوا فاعروضاً وصيداً  
 تغيرت الاجزاء فاضطرب الكسب

وحشوه وعروضه وضربها اي ضربها في زحاف وعلل  
 ولزوم صحة اوضدها فاضطرب الكسب اي فاضطرب كنهها  
 اي اسمائها التي عرفت باسمها اخرى وقد ذكرها بطريق الف  
 والسنن المرتب بقوله فقيل ابتداء وهو جزء اول البيت  
 تغيرت بما لا يتغير به الحشو كاللزم واعتماد وهو عند  
 بعضهم كل جزء في اجزاء الحشو ومحل زحاف وعند الجمهور  
 هو ضوون المقنوض قبل الضرب بالمخذف في الطويل و  
 السالم في القبيض قبل الضرب الا بتر في المقنوض وضمها  
 اي فصل الاجزاء وهو كل عرض خالف اجز الحشو بلووم  
 صحة اوضدها وغايتها وهي كل ضرب حاله غير الحشو  
 بلووم صحة اوضدها وغايتها في الضرب بتجزئة الفصل  
 في العروض المختص مبتدأ خبره قيل ابتداء الخ اي المختص  
 منها اي في الاجزاء بما جرى فيه من التغيير قيل في الاسم ابتداء  
 الخ وانتهى اسم الاجزاء التي يمكن تغيرها اعل اي  
 في التغيير نسبه بما يأتي فليلزة الذي يمكن حرمه فلم يحرم

فصل في ابتداء واعتماد وفصلها  
 وغايتها المختص منها بما جرى

Copyright © King Saud University